

كشف الخفاء

1605 - صلاة في مسجدي هذا ولو وسع إلى صنعاء اليمن بألف صلاة فيما سواه من المساجد إلا المسجد الحرام .

قال في المقاصد قال شيخنا قد مر بي ولا أستحضره الآن هل هو بلفظه أم بمعناه ولا في أي الكتب هو قلت أخرجه ابن شبة ؟ ؟ في أخبار المدينة والديلمي عن أبي هريرة مرفوعا بلفظ لو مد مسجدي هذا إلى صنعاء كان مسجدي وأخرجه ابن شبة ؟ ؟ أيضا عن خباب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يوما وهو في مصلاه لو زاد مسجدنا وأشار بيده إلى القبلة . وهو منقطع مع لين مصعب أحد رواته ولو ثبت لكان همه منزلا منزلة فعله عند القائل بذلك .

ولابن شبة ؟ ؟ أيضا عن عمر بن الخطاب قال لو مد مسجد النبي صلى الله عليه وسلم لكان منه . وهو معضل ولو ثبت لكان حكمه الرفع .

وله أيضا عن أبي عمرة أنه قال زاد عمر B في المسجد في شاميه ثم قال لو زدنا فيه حتى يبلغ الجبانة لكان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن في مسنده ابن أبي ثابت متروك الحديث .

وبالجملة فليس فيها ما تقول به الحجة ولا مجموعها ولذا صح النووي اختصاص التضعيف بمسجده الذي كان عملا بالإشارة في الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة بلفظ صلاة في مسجدي هذا خير من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام والمروي في مسلم عن ابن عمر أيضا دون ما زيد فيه .

وأما ما أخرجه ابن أبي شبة والديلمي عن أبي هريرة من قوله والله لو مد هذا المسجد إلى باب داري ما غدوت أن أصلي فيه فمحتمل لذلك لجواز عود الضمير في فيه إلى أصل المسجد أو لباب داره وإن كان الثاني بعيدا مع أن الحديث ليس بثابت .

وأخرجه أحمد وابن ماجه عن جابر B وزاد فيه وصلاة في المسجد الحرام أفضل من مائة ألف صلاة فيما سواه .

ورواه الطبراني عن أبي الدرداء والبيهقي عن جابر بسند حسن بلفظ صلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة وصلاة في مسجدي ألف صلاة وصلاة في بيت المقدس خمسمائة صلاة .

ورواه البيهقي عن ابن عمر بلفظ صلاة في مسجدي هذا كألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام وصيام شهر رمضان بالمدينة كصيام ألف شهر فيما سواها وصلاة الجمعة بالمدينة كألف جمعة فيما سواها